[95] من الأخرى بحيث يكون بينهما أربع أصابع مفرجات إلى شبر للرجل، والمرأة لا تفرج بين قدميها، وتضع في حال القيام يديها على ثدييها، وأن يملا الكفين من الركبتين مفرجة الأصابع، ويرد ركبتيه إلى خلف، ويسوي ظهره، ويمد عنقه، والتأني في القراءة، والدعاء، والتسبيح، وقول: سمع الله لمن حمده إذا تمكن من القيام، وتعمد الاعراب، والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فيما لا يجهر بالقراءة فيه في الموضعين، والتخوي (1) إذا استرسل للسجود، وبسط الكفين مضمومتي الأصابع حيال الوجه بين يدي الركبتين في السجود، ورفع الأعضاء بعضه عن بعض في السجود، وكشف الثوب عن الكفين للرجال، والمرأة تضع الأعضاء بعضها على بعض في السجود، ولا ترفع عجيزتها، ولا تكشف عن شئ من أعضائها سوى الجبهة، والجلوس على الفخذ الأيسر، ووضع ظاهر القدر اليمنى على باطن اليسرى بين السجدتين، وإن قعد متربعا جاز. والمرأة لا تفرج بين قدميها وتضم ثدييها إلى الصدر، وتضع يديها فوق ركبتيها على فخذيها في الركوع، فإذا جلست فعلى أليتيها، وإذا أرادت السجود قعدت أولا، ثم سجدت لاطئة بالأرض، وإذا تشهدت ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الأرض، وإذا أرادت النهوض إلى الركعة الأخرى قامت على قدميها. فأما الركعة الثانية، فتسقط فيها من الواجبات خمسة أشياء: النية، والمقارنة فيها، والتحريمة، وكيفيتها، وجلسة الاستراحة ومن النفل عشرة أشياء: التكبيرات الست، والأدعية الثلاثة، والاستعاذة. وتزيد فيها من الواجبات ثمانية أشياء: الجلوس للتشهد، والطمأنينة فيه والشهادتان، والصلاة على النبي، والصلاة على آله عليه وعليهم السلام، والترتيب

(1) خوى في سجوده: جافى بطنه عن الأرض ورفعها حتى يخوى ما بين ذلك ويخوى عضديه عن جنبيه. الصحاح 6: 2333 (خوى)، ولسان العرب 14: 246 (خوا).